

الجُمهُورِيَّةُ الْبَلَانِيَّةُ  
إِدَارَةُ الاحصَاءِ المَركَزِيِّ  
المُديِّرُ الْعَامُ

مذكرة رقم ١

٢٠٢٤/١٠/٢٠

تتعلق بضرورة التقيد بدوام العمل

إستناداً إلى أحكام المادة ٢٣ من القانون رقم ٤٦ تاريخ ٢٠١٧/٨/٢١ المتعلقة بتعديل دوام العمل،

وعطفاً على المذكرة رقم ١ تاريخ ٢٠٢٣/٩/١٣ وال المتعلقة بضرورة التقيد بدوام العمل الرسمي، والالتزام بالإجراءات التي تعتمدها الإداره لدخول وخروج الموظفين من وإلى مركز العمل أثناء الدوام الرسمي،

وحيث أن التأخير في الوصول إلى مركز العمل ومغادرته قبل انتهاء الدوام الرسمي يعتبر مخالفة ويعرض مرتكبها للعقوبات التأديبية والمسلكية المناسبة،

لذلك،

يطلب إلى جميع الزملاء،

١- التقيد بدوام الرسمي للعمل.

٢- البصم على آلة الدوام عند الدخول إلى مركز العمل وعند الخروج منه، وعدم الاكتفاء بالبصم مرة واحدة خلال النهار.

٣- إن أي خروج من مركز العمل يجب أن يكون بموافقة المدير العام.

٤- إن أي مخالفة للبنود الثلاثة الواردة أعلاه تعرض مرتكبها لعدم احتساب الأيام لزوم التعويضات المؤقتة المعطاة لموظفي الإدارات العامة.

٥- تتولى الدائرة الإدارية مراقبة تطبيق هذه المذكرة.

مدير عام إدارة الاحصاء المركزي بالتكليف

ماريا نجيب ديان

